

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٧٧ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون البنوك والائتمان الصادر بالقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم وشركات ذات المسؤولية

المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٥ لسنة ٢٠٠١ بشأن تعديل بعض أحكام

تنظيم الوزارات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل مؤسسة مصر للطيران

إلى شركة قابضة ؛

وبناء على ما عرضه وزير التجارة الخارجية ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

ووفق على إنشاء شركة للأسواق الحرة داخل الدائرة الجمركية بمطار شرم الشيخ الدولي ،

وذلك وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن .

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٣ هـ

( الموافق ٢٢ أغسطس سنة ٢٠٠٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد